البحث الأصولي المعاصر بين أصالة المنهج ومتطلبات الواقع

م. د أكرم محمد عايد سعدون

وزارة التربية ــ مديرية تربية الأنبار

Contemporary Fundamentalist Research: Between the Authenticity of Methodology and the Demands of Reality

DR . AKRAM MOHAMMED AYYED SADOON
Ministry of Education / Anbar Education Directorate
Aakramm075@gmail.com

الملخص

يتطرق هذا البحث موضوع "البحث الأصولي المعاصر بين أصالة المنهج ومتطلبات الواقع"، ويهدف إلى بيان أهمية المنهج الأصولي بوصفه الأداة الرئيسة في ضبط الاستنباط، مع توضيح كيفية التفاعل الإيجابي بين ثوابته الراسخة ومقتضيات الواقع المتغيّر, وقد ركز البحث في مبحثه الأول على مفهوم أصالة المنهج الأصولي، من خلال تعريف الأصالة وبيان خصائص هذا المنهج ومكانته، وضرورة المحافظة عليه بوصفه مرجعية علمية ضابطة للاستدلال والاجتهاد, أما المبحث الثاني، فقد تناول متطلبات الواقع المعاصر، وأبرز التحديات التي تواجه البحث الأصولي اليوم، ثم ناقش ضوابط التجديد الأصولي التي تضمن استمرارية المنهج وفاعليته دون أن تخرجه عن مساره العلمي, وتوصل البحث إلى أن العلاقة بين الأصالة والتجديد ليست متعارضة، بل يمكن الجمع بينهما من خلال اجتهاد منضبط يحترم أصول العلم ويستجيب لحاجات العصر، مع الدعوة إلى تفعيل المنهج الأصولي في معالجة النوازل المعاصرة عبر دراسات تطبيقية تجمع بين العمق والتجديد.**الكلمات المفتاحية: الاصولي, المعاصر, المنهج , التجديد , الاستنباط**

Abstract

This research highlights the importance of the principles of Islamic jurisprudence methodology as the primary tool for regulating the process of legal inference. It seeks to demonstrate how a positive interaction can be achieved between the established foundations of this methodology and the ever-changing demands of contemporary reality. The first section of the study focuses on the concept of methodological authenticity, by defining "authenticity", clarifying the characteristics and significance of the usuli approach, and emphasizing the need to preserve it as a reliable scholarly reference for sound inference and independent reasoning. The second section explores the requirements of the modern context, highlighting the key challenges currently facing usuli research. It then discusses the principles of renewal within usul al-fiqh that ensure the continuity and effectiveness of the methodology without compromising its scholarly integrity. The study finds that authenticity and renewal can coexist through disciplined reasoning that honors traditional principles while addressing modern challenges. It calls for revitalizing the usuli methodology through applied, innovative, and in-depth research on contemporary legal issues.

Keywords: fundamentalist, contemporary, method, renewal, deduction

المقدمة

الحمد لله الذي انزل الكتاب تبياناً لكل شيء وجعل الشريعة هداية للناس في كل زمان ومكان, والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبة وسلم , وبعد:فإنَّ البحث العلمي في عصرنا الحاضر يمرُ بتحديات متسارعة فرضتها تطورات الواقع، وتغير أنماط التفكير، وتعدد قضايا الإنسان في مختلف مجالات الحياة، مما يستدعي مراجعة مستمرة للمناهج العلمية المعتمدة، والسعي إلى تحقيق التوازن بين المحافظة على الأصول الراسخة، والاستجابة لمتطلبات الواقع المتغير, ويُعدّ علم أصول الفقه من أبرز العلوم التي يواجه فيها الباحث هذه الإشكالية؛ فهو علم يقوم على قواعد منضبطة ترسخت عبر قرون، وفي الوقت ذاته يُنتظر منه أن يكون فاعلًا في معالجة قضايا العصر ونوازله، مما يضع الباحث الأصولي أمام مسؤولية كبيرة في الجمع بين الأصالة والتجديد.كما أنَّ المنهج الأصولي قد بُني على أُسس علمية متينة مستمدة من نصوص الشريعة ومقاصدها، واعتُبر منذ نشأته ميزانًا للفهم السليم والاستنباط الصحيح، ما أكسبه صفة الأصالة, غير أنّ التغيرات السريعة في واقع المسلمين المعاصر قد أوجدت مستجدات لم تكن مطروحة من قبل، مما دعا إلى إعادة النظر في كيفية تفعيل هذا المنهج للتعامل مع هذه النوازل، من غير خروج عن الثوابت الاصولية أو المقاصد الشرعية.

أهمية البحث:

تبرز أهمية هذا البحث كونه يتناول مسألة مركزية في مسار البحث الأصولي المعاصر، وهي التوفيق بين أصالة المنهج ومتطلبات الواقع، وهي مسألة تتصل بمصداقية الاجتهاد، ومشروعية التجديد، وحدود التفاعل مع العصر دون إخلال بالموروث الأصولي. كما يسهم البحث في إبراز دور أصول الفقه في مواكبة التحديات العلمية والفكرية التي تفرضها تطورات الزمان والمكان.

أسباب اختيار الموضوع:

١. الحاجة الماسة إلى معالجة العلاقة بين التراث الأصولي والواقع المعاصر معالجة علمية متوازنة.
٢. كثرة الدعوات إلى التجديد، وبعضها يتسم بالإفراط أو التفريط، مما يستوجب تأصيلًا دقيقًا للمسألة.
٣. قلة الدراسات المختصرة التي تطرح هذا الموضوع بأسلوب أكاديمي يناسب الباحثين والمهتمين من غير المتخصصين.

أهداف البحث:

١. بيان مفهوم أصالة المنهج الأصولي وخصائصه.
٢. استكشاف التحديات التي تواجه البحث الأصولي في ظل الواقع المعاصر.
٣. تقديم تصور متوازن للتجديد في أصول الفقه دون إخلال بأصالته.
٤. تعزيز الوعي بأهمية الربط بين النظرية الأصولية والواقع التطبيقي.

منهج البحث:

اعتمد الباحث المنهج التحليلي الاستقرائي، من خلال تتبع الأقوال والمفاهيم المرتبطة بموضوع الأصالة والتجديد، مع تحليلها وتقويمها في ضوء مقاصد الشريعة وتحديات الواقع، مع الالتزام بالطرح المختصر المناسب لمتطلبات المؤتمر.

وقد اقتضت هذه المنهجية أن يُقسَّم هذا البحث الى مبحثين ، وعلى النحو الآتي:

المبحث الأول: أصالة المنهج الأصولي، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم الأصالة وخصائص المنهج الأصولي.

المطلب الثاني: أهمية المحافظة على المنهج الأصولي ونماذج تطبيقية معاصرة.

المبحث الثاني: واقع البحث الاصولي المعاصر ومتطلبات التجديد، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: واقع البحث الاصولي المعاصر.

المطلب الثاني: تجديد البحث الاصولي ومتطلبات المرحلة المعاصرة.

المطلب الثالث: ضوابط تجديد البحث الاصولي.

الخاتمة واهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: أصالة المنهج الأصولي

يُعدّ المنهج الأصولي من أبرز مناهج الاستدلال في الفقه الاسلامي؛ لما يمتاز به من قواعد منضبطة ومبادئ راسخة مستمدة من الكتاب والسنة, مبنية على فهم دقيق لمقاصد الشريعة, وقد ساهم هذا المنهج في حفظ توازن الفقه الإسلامي على مر العصور, ووفرَّ ادوات منهجية منضبطة قادرة عل الاجتهاد والاستنباط , وفي هذا المبحث، سنتناول معنى الأصالة في المنهج الأصولي، وخصائصه، وأهمية المحافظة عليه في مواجهة التغيرات والتحديات المعاصرة.

المطلب الأول: مفهوم الأصالة وخصائص المنهج الأصولي.

أولًا: مفهوم الأصالة لغة واصطلاحاً

١- لغةً:

مأخوذة من الأصل، وهو ما يُبنى عليه غيره، ويُقال: الشيء الأصيل أي الثابت يقال رجل اصيل أي ثابت الراي الراسخ، ومنه: الفرس الأصيل، أي الثابت في نسبه وصفاته [١]. وجاء في "لسان العرب": " إنما هو شيء استعملته الأَوائل في بعض كلامها وأَصُل الشيءُ صار ذا أَصل"[٢].

٢- اصطلاحًا:

هي التمسك بالأسس والمنطلقات الصحيحة التي بني عليها العلم، والاعتماد على القواعد الراسخة والاصول التي تبنى عليها الاحكام ويستند اليه[٣], والتي توافقت عليها عقول العلماء عبر الأزمان، مع عدم التفريط فيها أو تجاوزها بغير حجة.

وعند الحديث عن "أصالة المنهج الأصولي"، نقصد بذلك حفاظه على مرجعيته الشرعية، ومنهجيته العلمية الدقيقة، وعدم تأثره بالهوى أو العشوائية في التفكير، مع قابليته للتطبيق والتجدد في ضوء الثوابت, لأنَّ الاصل هو ما بني عليه غيره[٤].

وبهذا المفهوم، تكون الأصالة في المنهج الأصولي دليلاً على رسوخ العلم، لا على جمود التفكير، وعلى التزام مبنيٍّ على قواعد واسس منضبطة، لا على تقليد أعمى غير منضبط.

ثانيًا: خصائص المنهج الأصولي الأصيل

يمتاز المنهج الأصولي الأصيل بعدة خصائص تجعله قويًا وموثوقًا في استنباط الأحكام الشرعية، منها:

١. **ارتباطه بالنصوص الشرعية:** يعتمد المنهج الاصولي في بناء القواعد على القرآن الكريم والسنة النبوية بوصفهما المصدرين الاساسيين للتشريع, ولا ينفصل عنهما في تأسيس أي أصل أو قاعدة ، مع الأخذ بعين الاعتبار إجماع العلماء والمصادر الأخرى المعتمدة[٥].

٢. **الالتزام بقواعد منهجية منضبطة في الاستدلال :** يعتمد المنهج الاصولي على قواعد دقيقة ومحددة في الاستدلال ، مثل القياس, والاستصحاب, والاستحسان والمصالح المرسلة, والامر يفيد الوجوب وغيرها، من الادوات الاصولية مما يحقق الانضباط والدقة في استنباط الاحكام الشرعية[٦] .

٣. **المرونة المنضبطة القابلة للتجديد :** رغم ثبات قواعد الاصول، الا انه قادرًا على معالجة النوازل الجديدة ويمكن تطوير تطبيقاته وفق المستجدات، بما يحافظ على جوهر الشريعة وروحها, فيسمح بمواكبة التغيرات والوقائع المستجدة، لكن ضمن ثوابت وأصول لا يمكن تجاوزها[٧].

٤. **الاعتدال والوسطية:** لا يميل إلى الغلو ولا التفريط، بل يحافظ على توازن بين النص والواقع[٨].

٥. **التجرد والموضوعية:** لا يقوم على الآراء الشخصية أو الأهواء، بل على قواعد عامة تطبق على الجميع, فمن الملاحظ من علماء الاصول انهم يجمعون الآراء في المسألة ومناقشتها بموضوعية وتجرد ثم يرجحون[٩], وهذا ما يفهم من قول الامام الشاطبي: " الشريعة جارية في التكليف بمقتضاها على الطريق الوسط الأعدل الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه الداخل تحت كسب العبد من غير مشقة عليه ولا انحلال بل هو تكليف جار على موازنة تقتضى في جميع المكلفين غاية الإعتدال"[١٠].

فهذه الخصائص تجعل المنهج الأصولي أساسًا متينًا لضبط الاجتهاد وحماية الشريعة من الانحراف أو الضعف, وبهذا حافظ على دوره في ضبط الفهم الفقهي، وتوجيه الاجتهاد نحو ما يوافق الشرع ومصالح الناس.

المطلب الثاني: أهمية المحافظة على المنهج الأصولي ونماذج تطبيقية معاصرة

اولاً: اهمية المحافظة على المنهج الاصولي

في العصر الحاضر، يواجه الفكر الإسلامي تحديات كثيرة، منها ما يتعلّق بتغيّر الواقع، ومنها ما يرتبط بمحاولات الطعن في الموروث العلمي أو الدعوة إلى تجاوزه بحجة التجديد, ومن هنا تظهر أهمية المحافظة على المنهج الأصولي، ليس بوصفه تراثًا جامدًا، بل باعتباره أداة حيّة تضبط الاجتهاد وتحقق التوازن بين الثوابت والمتغيرات, وتبرز أهمية المحافظة عليه في عدة أمور، من أبرزها:

١. **أنه يحفظ أصالة الفهم الشرعي:** فبفضل قواعده وضوابطه، يضمن الفهم الصحيح للنصوص، ويمنع التفسير الخاطئ أو المتسرع[١١].

٢. **يضمن الاستمرار المنهجي في الاجتهاد:** فمع تغير الظروف، تبقى الأصول قاعدة ثابتة يمكن من خلالها التعامل مع النوازل والاحداث المستجدة المتسارعة بطريقة علمية كما فُعل ذلك في عهد الخلفاء[١٢] وهذا عند جمهور الاصوليين وقد خالفهم الظاهرية في ذلك[١٣] .

٣. **يحمي من الفوضى الفكرية والدينية:** إذ أن التخلي عن المنهج الأصولي قد يؤدي إلى تعدد الأفهام بشكل غير منضبط، ويُفتح الباب أمام التأويلات الشاذة[١٤].

٤. **يحافظ على استقلالية العقل الفقهي الإسلامي:** فالرجوع إلى الأصول يمنع التبعية للمناهج الوافدة أو غير المنسجمة مع الشريعة, قال القرافي في نفائس الاصول : "أوجب علينا أن نتعلم أصول الفقه لضبط الشريعة، وكذلك جلّ أصول الدين"[١٥].

٥. **يوفر أساسًا للتجديد المنضبط:** فليس المطلوب الجمود، بل التجديد من داخل المنهج الأصولي، لا من خارجه, فان الاحداث المتجددة لا نهاية لها فكان لابد من توظيف المنهج الاصولي للحكم فيها , وهذا ما يفهم من كلام السرخسي : "وَمَعْلُوم أَن كل حَادِثَة لَا يُوجد فِيهَا نَص فالنصوص مَعْدُودَة متناهية وَلَا نِهَايَة لما يَقع من الْحَوَادِث إِلَى قيام السَّاعَة"[١٦].

وبناءً على ما تقدم ، فإنَّ المحافظة على المنهج الأصولي ليست رجعية ولا تعطيلًا للتجديد، بل هي حماية للفكر الشرعي، وضمان لاستمرار رسالته في الواقع المتغير

ثانيًا: نماذج تطبيقية معاصرة

لقد أثبت المنهج الأصولي فعاليته في التعامل مع نوازل العصر، إذ مكّن العلماء من الوصول إلى أحكام منضبطة مستندة إلى أصول الاستدلال، دون تفريط في النصوص أو مجاراةٍ للواقع بلا ضوابط, ومن أبرز النماذج التطبيقية المعاصرة التي تُظهر أثر المحافظة على هذا المنهج:

١. **الفتاوى الاقتصادية المعاصرة**

عند النظر في العملات التي في عصرنا الحاضر كالمعاملات الرقمية أو العقود الذكية، ليس فيها نصاً يقضي بحكم هذه التعاملات ولم يتطرق لها العلماء المتقدمين , فلجأ العلماء إلى بيان حكم هذه المعاملات [١٧] ؛ وذلك من خلال الرجوع الى القواعد الأصولية مثل القياس، وتحقيق المناط، والمصلحة المرسلة, والعرف فتمّ بناء الحكم بعد التحقق من علة النقد، واعتبار المقاصد الشرعية في حفظ المال[١٨], من هنا يتبين اهمية البحث الاصولي لمواكبة القضايا المستجدة.

٢. الاجتهاد في المسائل الطبية الحديثة

شهدت المسائل الطبية الحديثة تطورًا متسارعًا، مما استوجب النظر في أحكامها الشرعية من خلال الرجوع إلى القواعد الأصولية التي توازن بين ثوابت الشريعة ومستجدات الواقع[١٩], وقد ظهرت الحاجة الملحة إلى اجتهاد فقهي يراعي مقاصد الشريعة، ويستوعب المعطيات العلمية الحديثة، مستندًا إلى قواعد أصولية مثل: سد الذرائع، ورفع الحرج، والضرر يزال، مع مراعاة تغيّر الزمان والمكان، والجمع بين دلالة النصوص وروح المقاصد, ومن أبرز هذه المسائل: التبرع بالأعضاء، والاستنساخ البشري، والتلقيح الصناعي, وغيرها من المسائل المستحدثة[٢٠].

٣. ضبط فقه الجنايات والتقاضي في الوسائل الرقمية

في القضايا المعاصرة المتعلقة بفقه الجنايات والتقاضي عبر الوسائل الرقمية، برزت تطبيقات جديدة تستدعي اجتهادًا أصوليًا يتعامل مع المستجدات التقنية, فقد أصبح الاعتماد على القرائن الرقمية، وشهادة الكاميرات، والإثبات برسائل الهاتف، أمرًا ضروريًا لإقامة العدل، مما يستلزم الرجوع إلى قاعدة: "ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب"[٢١]، لأن الوصول إلى الحق وإثبات الجريمة واجب شرعي، ولا يتم ذلك في كثير من الحالات إلا من خلال هذه الوسائل الحديثة والوسائل تعطى حكم المقاصد[٢٢].

فعلى سبيل المثال: إذا أنكر المتهم ارتكاب جريمة ما، وكانت كاميرات المراقبة أو رسائل الهاتف تثبت تورطه بوضوح، فإن الاعتماد عليها يصبح واجبًا لإقامة العدل، باعتبارها من وسائل البينة المعاصرة، بناءً على القاعدة السابقة, ويدخل ذلك أيضًا في عموم قوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَ لِلَّهِ ﴾ [٢٣] ، مما يدل على مرونة المنهج الأصولي وقدرته على استيعاب التطورات التقنية دون الإخلال بثوابت الشريعة.

اذاً يفهم مما سبق أنَّ المنهج الأصولي يمتاز بأصالة علمية راسخة، جعلته أساسًا في ضبط الاستنباط الفقهي وتوجيه النظر الاجتهادي, وقد نشأ هذا المنهج من تفاعل عميق بين النصوص الشرعية والعقل السليم، فجمع بين الثبات والمرونة، وبين الدقة والاستيعاب, كما أنَّ المحافظة عليه في ظل التحديات المعاصرة ضرورة شرعية وفكرية، تحفظ التوازن بين التمسك بالثوابت والاستجابة للمتغيرات، وتضمن استمرار الفقه الإسلامي في أداء دوره الحضاري بعيدًا عن الانفلات أو الجمود.

المبحث الثاني: واقع البحث الاصولي المعاصر ومتطلبات التجديد

بعد أن تكلمنا عن أصالة المنهج الأصولي وخصائصه العلمية، تبرز الحاجة إلى النظر في واقعه المعاصر، ومدى قدرته على مواكبة التحديات المتجددة, فمع تغيّر الواقع وتسارع النوازل، أصبح لزامًا أن يُعاد النظر في طريقة عرض علم الأصول وتفعيله، من غير تفريط بأصالته، ولا جمود يعطّل أثره, ومن هنا، سيتناول هذا المبحث واقع البحث الأصولي اليوم، ثم يناقش متطلبات التجديد التي تضمن له مواكبة الاحداث.

المطلب الأول: واقع البحث الاصولي المعاصر.

يشهد البحث الأصولي في العصر الحاضر اهتمامًا متفاوتًا، إذ لا يزال يُدرّس في المعاهد والكليات الشرعية، وتُكتب فيه الرسائل الجامعية، وتُعقد حوله الندوات والمؤتمرات, غير أنّ هذا الحضور لا يخلو من تحديات وصعوبات أثّرت على عمق البحث وجودته, ومن أبرز مظاهر واقع البحث الأصولي اليوم:

١. **التركيز على الجانب النظري المجرد:** فالكثير من الدراسات تكرّر ما كُتب في كتب المتقدمين، دون أن تقدّم معالجة جديدة ترتبط بقضايا العصر.

٢. **ضعف الصلة بين الأصول والواقع:** حيث يغيب في كثير من البحوث التطبيق العملي للقواعد الأصولية في فقه النوازل، مما يجعل الأصول وكأنها علم مستقل لا يرتبط بحياة الناس[٢٤].

٣. **غياب التوازن في بناء المناهج التعليمية:** فبعض المؤسسات التعليمية تعتمد كتبًا تقليدية دون تكييفها مع البيئة المعاصرة، مما يصعّب فهم المادة على الطلاب.

٤. **قلة المبادرات البحثية المؤثرة:** فمع أهمية هذا العلم، لا تزال الجهود المجددة محدودة، وتكاد تكون فردية، تفتقر إلى الدعم المؤسسي.

ورغم هذه التحديات التي يوجهها البحث الاصولي من تغليب الجانب النظري التقليدي وغياب الجانب التطبيقي للنوازل المعاصرة التي لم تتناولها النصوص, إلا أنَّ هناك جهود مشكورة لبعض الباحثين والمؤسسات تحاول تجديد الطرح الأصولي[٢٥] ، من خلال ربطه بعلوم العصر، وتيسيره للطلاب والباحثين، لكن الحاجة ما تزال قائمة إلى وعي أعمق وأشمل بواقع هذا العلم وأثره وربطه بالمستجدات والنوازل الحديثة.

المطلب الثاني: تجديد البحث الاصولي ومتطلبات المرحلة المعاصرة

يمثل تجديد علم أصول الفقه في هذه المرحلة ضرورة علمية، لا تمس أصالة المنهج، بل تهدف إلى تفعيله وربطه بواقع الناس، بما يحقق مقاصد الشريعة ويضبط عملية الاجتهاد, فالتجديد المطلوب لا يعني هدم القواعد، بل حسن عرضها، وتوسيع مجالاتها، وتفعيل أثرها في الفقه والحياة, فلم يعد من المقبول أن يبقى البحث الأصولي بحث تقليدي، في الوقت الذي تتسارع فيه القضايا الفقهية المعاصرة، وتتشابك النوازل الجديدة في حياة الناس؛ لذلك، فإنَّ التجديد في البحث الأصولي لا يعني تغيير ثوابته، بل يعني تفعيله وربطه بالواقع، مع المحافظة على أصالته, وفيما يلي أبرز متطلبات هذا التجديد مع بعض النماذج التطبيقية:

١. **تبسيط المصطلحات الأصولية وتقديمها بلغة معاصرة:**

من وسائل تطوير البحث الأصولي المعاصر هو العمل على تبسيط المصطلحات وتقديمها بلغة مفهومة تتناسب مع المتلقي المعاصر, فبدلًا من الاكتفاء بالتعريف التقليدي لمصطلح "العام" مثلاً, بأنه: "اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له"[٢٦] ، يمكن توضيحه بأسلوب تطبيقي أقرب لفهم الطالب، مثل القول: إنَّ كلمة "الناس" في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ﴾ , تدل على كل من ينطبق عليه هذا اللفظ من البشر، فهي لفظ عام يشمل الجميع دون استثناء[٢٧], فمثل هذا التبسيط يسهم في ربط المفاهيم الأصولية بالواقع اللغوي والعقلي للدارس المعاصر.

٢. **ربط القواعد الأصولية بالواقع الفقهي المعاصر:**

يُعد تفعيل القواعد الأصولية في معالجة النوازل من أبرز مظاهر التجديد في علم أصول الفقه. ومن ذلك قاعدة "الضرر يُزال"[٢٨]، وهي من القواعد الاصولية التي يُرجع إليها في كثير من أبواب الفقه، وقد قرر الفقهاء على أنَّ الشريعة جاءت لرفع الحرج ودفع الضرر عن المكلفين, ويمكن توظيف هذه القاعدة وربطها بالقضايا المعاصرة، لا سيما فيما يتعلق بصحة الإنسان وسلامة البيئة.

فمن التطبيقات الحديثة لذلك: ما تُلزم به الدولة من تركيب فلاتر تنقية في مداخن المصانع للحد من تلوث الهواء، لما فيه من أضرار جسيمة على الصحة العامة فيجب ازالة هذا الضرر, وهذا التطبيق يُعد امتدادًا مقاصديًا للقاعدة الأصولية، ويُبرز دور علم الأصول في ضبط الفتاوى والأنظمة بما يدفع الضرر ويحقق المصلحة العامة للناس[٢٩].

٣. **تعزيز البعد المقاصدي في البحث الأصولي:**

من مظاهر تطوير البحث الأصولي المعاصر ربط القواعد الأصولية بمقاصد الشريعة ومراعاة واقع العصر ومستجداته, فمثلاً عند تناول قاعدة "سد الذرائع"[٣٠]، لا يكفي الاقتصار على بيان صورتها النظرية أو تطبيقاتها التقليدية، بل ينبغي بيان كيف تُوظَّف هذه لقاعدة في النوازل المعاصرة, فعلى سبيل المثال، يُمكن تطبيق هذه القاعدة على منع الإعلانات التي تروّج للقمار أو الاحتيال المالي، او الالعاب الإلكترونية التي يهدر فيها المال[٣١] حتى لو لم يكن الإعلان محرّمًا في ذاته؛ وذلك لأنَّ مآله يؤدّي إلى مفاسد عظيمة كإغراء الناس بالوقوع في المعاملات المحرّمة أو خسارة الأموال بغير وجه حق، وهو ما يتعارض مع مقاصد الشريعة في حفظ المال والعقل والدين, وكذلك الهدية في اصلها مشروع ومباح ولكن الهدية من الموظف الى المرؤوس قد تستعمل الهدية ذريعة لأمر غير محمود في حاله او مآله[٣٢] .وهذا يبرز كيف تُفعَّل القواعد الأصولية في خدمة المقاصد الشرعية وضبط الواقع المعاصر بضوابط الشريعة.

المطلب الثالث: ضوابط تجديد البحث الاصولي

إنّ الدعوة إلى تجديد البحث الاصولي، رغم وجاهتها وضرورتها، قد تنحرف أحيانًا عن المسار الصحيح إذا لم تُضبط بضوابط علمية ومنهجية واضحة, فالتجديد لا يعني العدول عن الأصول، أو إلغاء الموروث، بل هو إعادة تفعيل لهذه الأصول بما يواكب تطورات العصر ويواجه تحدياته, ومن هنا، فإنَّ لتجديد البحث الأصولي ضوابط تحفظ توازنه، وتمنع انزلاقه نحو التفريط أو الغلو، وأهم هذه الضوابط ما يأتي:

١. الالتزام بثوابت الشريعة ومقاصدها:

إنَّ التطوير في البحث الاصولي لا يعني الانفلات من ضوابطه، بل لا بد أن يظل منضبطًا بثوابت الشريعة التي أُجمع عليها، فلا يمكن الخروج عنها ابداً, كالنصوص القطعية من الكتاب والسنة، والإجماع، والقياس، وغيرها من الأصول التي قررها العلماء[٣٣], فهذه الثوابت تمثل الإطار الذي يُبنى عليه التجديد، ولا يصح تجاوزه أو هدمه بدعوى التطوير، بل الواجب أن يكون التجديد قائمًا على هذه الأسس، موجّهًا نحو تحقيق مقاصد الشريعة ومراعاة مصالح الناس في ضوءها؛ لانَّ الشريعة راعت مصالح الناس بنصوصها وبما ارشدت اليه, قال القرافي: "ومعلوم أنَّ الشريعة وضعت لمصالح الخلق"[٣٤] , فكل نازلة او حادثة مستجدة يجب الرجوع الى الثوابت لمعرفة حكمها وما هيتها.

٢.التمييز بين الثوابت والمتغيرات

من أبرز ضوابط التجديد في البحث الأصولي التفريق بين ما هو ثابت الذي لا يقبل التغيير، وما هو متغير قابل للاجتهاد والتطوير, فالثوابت تتمثل في الأصول القطعية للأدلة الشرعية، كحجية الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وقواعد الاستدلال الراسخة التي قررها العلماء[٣٥], أما المتغيرات، فهي ما يتعلق بتفاصيل التطبيق، أو آليات الترجيح، أو طرائق ترتيب الأدلة، أو الاستفادة من المستجدات العلمية والمنهجية في فهم النصوص, وقد يؤدي الخلط بين الثابت والمتغير الى الإفراط أو التفريط, الافراط بالجمود على التراث دون اعتبار الواقع، أو التفريط بترك الأصول بدعوى المعاصرة[٣٦].

٣. الرجوع الى التراث الأصولي:

لا يجوز لأي دعوة للتجديد أن تتجاهل ما قام به العلماء في الماضي من جهود. فالبحث الأصولي لا ينبغي أن يبدأ من الصفر، بل يجب الاستفادة من التراث الغني الذي تركه العلماء الأوائل[٣٧]، مثل الشاطبي في "الموافقات"، والغزالي في "المستصفى"، وابن القيم في "إعلام الموقعين".وبهذه الضوابط يتحقق التوازن في التجديد؛ فلا يكون فيه جمود يمنع التطور، ولا تَساهل يُفقد الأصول هيبتها وحدودها, وبهذا تبقى أصالة المنهج الأصولي حاضرة وفاعلة، تستوعب المستجدات دون أن تفقد جذورها.

ومن خلال ما سبق يتّضح أنَّ التطوير في بحث علم أصول الفقه ليس أمرًا مرفوضًا، بل هو ضرورة لتفعيل هذا العلم في واقع الناس المعاصر، شرط أن يتم وفق ضوابط دقيقة تحفظ مكانته ومرجعيته, فالتجديد اذا كان منضبطاً فهو يتيح للأصولي الاستفادة من أدوات العصر دون أن يفرّط في قواعد العلم أو يخرج عن روح الشريعة, مما يجعل المنهج الأصولي قادرًا على الاستمرار والعطاء في كل زمان

الخاتمة واهم النتائج والتوصيات

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

بعد هذا العرض الموجز لمحاور البحث، تبيّن أنَّ المنهج الأصولي يتميّز بأصالة متجذّرة في النصوص الشرعية، وبمرونة تتيح له مواكبة متغيرات الواقع, وقد أظهر البحث كيف أنّ الجمع بين أصالة المنهج ومتطلبات الواقع ليس تعارضًا، بل هو تكامل متى ما أُحسن فهمه وتطبيقه وفق ضوابط العلم ومقاصد الشريعة, وقد توصل البحث الى عدد من النتائج والتوصيات يمكن اجمالها في الآتي:

أهم النتائج

١. المنهج الأصولي قائم على قواعد راسخة، استمدها من النصوص والمقاصد، مما منحه أصالة وثباتًا عبر العصور.

٢. تجديد البحث الأصولي ضرورة معاصرة؛ لكنه مشروط بالضوابط التي تمنع الإفراط والتفريط.

٣. لا تعارض بين التمسك بالأصالة والانفتاح على متطلبات الواقع، بل العلاقة بينهما تكاملية إذا أُحسن توظيفها.

٤. كثير من الإشكالات الفكرية المعاصرة ترجع إلى ضعف استخدام المنهج الأصولي أو تجاهل لضوابطه, وتؤدي الى فهم غير دقيق للنصوص الشرعية.

التوصيات

١. تعزيز حضور المنهج الأصولي في البحث العلمي المعاصر، مع التأكيد على فهم مقاصده وروحه، لا مجرد تكرار ألفاظه.

٢. تشجيع الباحثين في العلوم الشرعية على التجديد المنضبط الذي يجمع بين الثوابت والمتغيرات.

٣. ضرورة مراجعة المناهج الدراسية في كليات الشريعة لتشمل التطبيقات المعاصرة والمقاصد في علم الأصول.

٤. دعم البحوث الأصولية التطبيقية التي تعالج النوازل المعاصرة وتقدّم نماذج عملية للاستنباط والاجتهاد.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١. الاجتهاد في التشريع الاسلامي, يوسف القرضاوي, دار القلم , الكويت, ط١, ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م.
٢. الاحكام الشرعية في ضوء المستجدات الطبية والبيولوجية العضوية, جهاد حمد حمد, دار المعرفة, بيروت – لبنان, ط١, ١٤٣١هـ – ٢٠١٠م.
٣. الإحكام في أصول الأحكام, أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (المتوفى: ٦٣١ هـ), تحقيق: سيد الجميلي, دار الكتاب العربي – بيروت, ط١، ١٤٠٤هـ.
٤. الإحكام في أصول الأحكام, أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ), تحقيق: أحمد محمد شاكر, دار الآفاق الجديدة، بيروت.
٥. إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول, محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ), تحقيق: أحمد عزو عناية, دار الكتاب العربي, دمشق, ط١, ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.
٦. الازمة الفكرية المعاصرة, طه جابر العلواني, الدار العالمية للكتاب الاسلامي, الرياض, ط٤, ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.
٧. الْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ النُّعْمَانِ, زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ), تحقيق: زكريا عميرات, دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان, ط١، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩م.
٨. أصول السرخسي, محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣ هـ), دار الكتب العلمية – بيروت لبنان, ط١, ١٤١٤ هـ– ١٩٩٣ م.
٩. أصول الفقه, محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، شمس الدين المقدسي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ), تحقيق: الدكتور فهد بن محمد السَّدَحَان, مكتبة العبيكان, ط١، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م.
١٠. إعلام الموقعين عن رب العالمين, لعبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١ هـ), بتحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان, دار ابن الجوزي، السعودية, ط١، ١٤٢٣هـ .
١١. البحر المحيط في أصول الفقه, بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤ هـ), بتحقيق: محمد محمد تامر, دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان, ط، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.
١٢. تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول, لعلاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥ هـ), بتحقيق: عبد الله هاشم, وزارة الأوقاف، قطر, ط١، ١٤٣٤ هـ – ٢٠١٣ م.
١٣. التخريج عند الفقهاء والأصوليين (دراسة نظرية تطبيقية تأصيلية), يعقوب بن عبد الوهاب بن يوسف الباحسين التميمي, مكتبة الرشد, ط١, ١٤١٤هـ.
١٤. ترتيب الفروق واختصارها, أبو عبد الله محمد بن إبراهيم البقوري (المتوفى: ٧٠٧ هـ), تحقيق: عمر ابن عباد، خريج دار الحديث الحسينية, وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية, ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤م.
١٥. تقويم الأدلة في أصول الفقه, عبد الله بن عمر بن عيسى الدّبوسيّ الحنفي (المتوفى: ٤٣٠هـ), حققه : خليل محيي الدين الميس, بيروت, دار الكتب العلمية, ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م.
١٦. تيسيرُ علم أصول الفقه, عبد الله بن يوسف بن عيسى بن يعقوب اليعقوب الجديع العنزي, مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان, ط١، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧م.
١٧. روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه , موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، ابو محمد ابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ), مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع, ط٢, ١٤٢٣هـ–٢٠٠٢م.
١٨. سبيل الوصول إلى علم الأصول, صلاح محمد سالم أبو الحاج, ط١, دار الفرقان، عمان، الأردن، ٢٠٠٦ م.
١٩. العدةُ في أصولِ الفقه, القاضي أبو يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى : ٤٥٨هـ), تحقيق: أحمد بن علي بن سير المباركي، الرياض – جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية, ط٢, ١٤١٠ هـ – ١٩٩٠م.
٢٠. عِلم أصول الفقه, عبد الوهاب خلاف (المتوفى : ١٣٧٥هـ), دار القلم , القاهرة , ط٨.

٢١. علم المقاصد الشرعية, نور الدين بن مختار الخادمي, مكتبة العبيكان, ط١, ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م.
٢٢. الفروق, شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي المعروف بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤ هـ), تحقيق: خليل المنصور, دار الكتب العلمية, بيروت, ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨م.
٢٣. فقه النوازل, بكر بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيهب بن محمد ابو زيد(المتوفى : ١٤٢٩هـ), مؤسسة الرسالة, ط١, ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦م.
٢٤. الفقيه والمتفقه, أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ), بتحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي, دار ابن الجوزي, السعودية, ط٢، ١٤٢١هـ.
٢٥. الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي, لمحمد بن الحسن بن العربيّ بن محمد الفاسي (المتوفى: ١٣٧٦هـ), دار الكتب العلمية -بيروت- لبنان, ط١, - ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.
٢٦. القواعد السعدية, عبد المحسن بن عبد الله الزامل, تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العبيد، أيمن بن سعود العنقري, دار أطلس الخضراء للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية, ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
٢٧. القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة, محمد مصطفى الزحيلي, دار الفكر - دمشق ط١، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
٢٨. الكافي شرح البزودي, حسام الدين السِّغْنَاقي الحسين بن علي بن حجاج بن علي، (المتوفى: ٧١١ هـ), حققه: فخر الدين سيد محمد قانت , مكتبة الرشد للنشر, ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
٢٩. كتاب الألفاظ , ابن السكيت، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق (المتوفى: ٢٤٤هـ), تحقيق: فخر الدين قباوة, مكتبة لبنان ناشرون, ط١, ، ١٩٩٨م.
٣٠. لسان العرب , لابن منظور محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١ هـ), بتحقيق: عبد الله علي الكبير, دار المعارف, مصر ـ القاهرة.
٣١. المدخل إلى دراسة الفقه الإسلامي, صلاح محمد سالم أبو الحاج, ط١, دار الجنان، عمان ـ الأردن، ٢٠٠٤ م.
٣٢. المستصفى, لابي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ), بتحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي, دار الكتب العلمية, بيروت، , ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٣٣. المعاملات المالية اصالة ومعاصرة, بيان بن محمد الدبيان, الرياض, ط٢, ١٤٣٤هـ.
٣٤. مقاصد الشريعة الإسلامية, لمحمد الطاهر بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ), بتحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة, وزارة الأوقاف الإسلامية، قطر, ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
٣٥. الموافقات , للشاطبي, إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ), تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان, دار ابن عفان, ط١, ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.
٣٦. نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي, أحمد الريسوني, الدار العالمية للكتاب الإسلامي, - ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م.
٣٧. نفائس الأصول في شرح المحصول, للقرافي, شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ), بتحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، مكتبة نزار مصطفى الباز, ط١ ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٣٨. الوجيز في أصول الفقه الإسلامي, محمد مصطفى الزحيلي, دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - سوريا, ط٢، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

الهوامش

(١) ينظر: كتاب الألفاظ , ابن السكيت, ص٢٩.
(٢) لسان العرب , ابن منظور, ٨٩/١.
(٣) ينظر: الكافي شرح البزودي, السِّغْنَاقي, ٧٩٧/٢, و سبيل الوصول إلى علم الأصول, صلاح, ص٩.
(٤) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام, الآمدي, ٢١١/٣.

(٥) ينظر: تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول, المرداوي, ص١٨, و التخريج عند الفقهاء والأصوليين (دراسة نظرية تطبيقية تأصيلية), التميمي, ص٣٢٩.

(٦) ينظر: شرح القواعد السعدية, عبد الكريم الزامل, ص١٢, و الوجيز في أصول الفقه الإسلامي, الزحيلي, ١٣٠/١.

(٧) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية, ابن عاشور, ٥٢٩/٣, والمدخل إلى دراسة الفقه الإسلامي, صلاح محمد, ص٢٢.

(٨) ينظر: الموافقات , الشاطبي, ٢٨٧/٢, و علم المقاصد الشرعية, نور الدين, ص٨.

(٩) ينظر: أصول الفقه, ابن مفلح, ص٧٩.

(١٠) الموافقات , الشاطبي,١٦٣/٢.

(١١) ينظر: المستصفى, ص٥, والإحكام في أصول الأحكام, الامدي, ٢٣/١.

(١٢) ينظر: الفقيه و المتفقه, الخطيب البغدادي, ٣٣١/٢, و الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي, الفاسي,٣٢٠/١.

(١٣) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام, الظاهري, ٥/٨.

(١٤) ينظر: نفائس الأصول في شرح المحصول, القرافي, ٩٠/١.

(١٥) ينظر: المصدر نفسه, ١٢١/١.

(١٦) أصول السرخسي, السرخسي, ١٣٩/٢.

(١٧) ينظر: الاجتهاد في التشريع الاسلامي, يوسف القرضاوي, ص١٠٢-١٠٣.

(١٨) ينظر: المعاملات المالية اصالة ومعاصرة, الدبيان, ص١١.

(١٩) ينظر: فقه النوازل, غيهب بن محمد, ٤٤/٢.

(٢٠) ينظر: الاجتهاد في التشريع الاسلامي, القرضاوي, ص١٠٥-١٠٦, و الاحكام الشرعية في ضوء المستجدات الطبية والبيولوجية العضوية, جهاد حمد حمد, ص٥.

(٢١) العدة في أصول الفقه, القاضي أبو يعلى, ٤١٩/٢, و البحر المحيط في أصول الفقه, الزركشي, ١٧٩/١.

(٢٢) ينظر: الفروق أو أنوار البروق في أنواء الفروق, القرافي, ٤/٣, و ترتيب الفروق واختصارها, البقوري, ٢١٣/٢.

(٢٣) سورة الطلاق: من الآية ٢.

(٢٤) ينظر: الاجتهاد في التشريع الاسلامي, القرضاوي,ص١٢٣-١٢٤.

(٢٥) ينظر: الازمة الفكرية المعاصرة, طه جابر العلواني, , ص٣٠.

(٢٦) الإحكام في أصول الأحكام, الامدي, ٢١٧/٢.

(٢٧) ينظر: إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول, الشوكاني,٢٨٥/١.

(٢٨) ينظر: الْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ النُّعْمَانِ, ابن نجيم, ص٧٢.

(٢٩) ينظر: القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة, الزحيلي, ٢١٠/١, وتيسيرُ علم أصول الفقه, الجديع العنزي, ٣٣٩/١.

(٣٠) روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه ا بن قدامة المقدسي, ١٢/١.

(٣١) ينظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين, ابن قيم الجوزية, ٦٦/٥, ومقاصد الشريعة الإسلامية, ابن عاشور, ٢٤٢/٣.

(٣٢) ينظر: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي, أحمد الريسوني, ص٧٥.

(٣٣) ينظر: علم أصول الفقه, خلاف, ص٨٨, والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي, الفاسي ,١٣٩/١.

(٣٤) الموافقات, الشاطبي,٥٠/٢.

(٣٥) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية, ابن عاشور, ٥٠٣/٢, والاجتهاد في الشريعة الاسلامية, القرضاوي, ص٥٨-٦٠.

(٣٦) ينظر: تقويم الأدلة في أصول الفقه, الدّبوسيّ, ص٤٠٠.

(٣٧) ينظر: الاجتهاد في الشريعة الاسلامية, القرضاوي, ص١٠١.